تعميم مالي رقم (10) لسنة 2019 م

بشأن

إعداد مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2020 م

ضمن خطة السنوات 2017 – 2021 م

للوزارات والجهات الاتحادية المستقلة

سمو ومعالي الوزراء ورؤساء مجالس إدارة الجهات الاتحادية المستقلة الموقرين

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي.
- القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2011م في شأن الإيرادات العامة للدولة.
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (15) لسنة 2018م في شأن تحصيل الإيرادات والأموال العامة.
- وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (7/168و/6) لسنة 2015م بشأن تمديد خطة إعداد الميزانية العامة للاتحاد من ثلاث سنوات الى خمس سنوات.
- وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (2/47و/13م) لسنة 2016م بشأن إيرادات الحكومة الاتحادية المتوقعة خلال سنوات خطة الميزانية العامة للاتحاد (2017–2021م) حيث نصت الفقرة رقم (2) على: "تحديد سقف ميزانية كافة الوزارات والجهات الاتحادية للسنة المالية 2016م كسقف لميزانيتها لخطة مشروع الميزانية العامة للسنوات 2017–2021".
- وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (10/1و/1) لسنة 2016م بشأن إعتماد مشروع خطة الميزانية العامة للاتحاد للسنوات 2017–2021م.
- وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (10/3و) لسنة 2017م والذي نص بالفقرة (3) على: -" عدم تعديل هياكل برامج الجهات الاتحادية خلال السنة المالية الجارية وفي حال الموافقة على التعديل يتم إجراء التعديل بمشروع ميزانية السنة المالية اللاحقة، على أن يتم موافاة وزارة المالية بالتعديل المطلوب قبل البدء بإعداد مشروع ميزانية السنة المالية اللاحقة وبحد أقصى شهر فبراير من العام التالي".

- وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (9/1و) لسنة 2018م بشأن إعتماد الميزانية العامة للاتحاد لسنة 2019م.
- وتنفيذاً لأحكام المادة رقم (13) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي والتي تنص على: "يصدر الوزير تعميماً مالياً يحدد فيه الخطوط اللازمة لإعداد مشروع الميزانية للسنة التالية وذلك خلال الشهر الثالث من السنة المالية الجارية".

وبالإشارة الى ما ورد بنصوص المواد التالية من المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م المشار إليه أعلاه:

- المادة رقم (3) "استثناء من الأحكام الواردة بقوانين إنشاء الجهات الاتحادية الخدمية المستقلة على هذه الجهات كافة إعتماد ميزانياتها ضمن قانون ربط الميزانية السنوي".
- المادة رقم (7) "تلتزم الجهات الاتحادية بتوريد إيراداتها المحصلة الى حساب الخزينة الموحد، ولا يجوز تخصيص إيراد معين لتغطية مصروف معين إلا بموافقة مجلس الوزراء، وذلك باستثناء الإعانات والهبات والإعتمادات المالية المخصصة للجهات الخدمية المستقلة لغرض معين".
- المادة رقم (8) " يجب على الجهات الاتحادية إظهار كافة أشكال الدعم العيني الذي تحصل عليه من مختلف المصادر المصرح بها قانوناً وذلك وفقاً للنموذج الذي تعده الوزارة يوضح فيه القيمة المالية لهذا الدعم العيني والذي يقدم رفق مستندات مشروع الميزانية".
- المادة رقم (12) "تعد الجهة الاتحادية برامجها وخططها ومؤشرات أدائها الرئيسية إستناداً للخطة الاستراتيجية المعتمدة من مجلس الوزراء وفي حدود سقف الميزانية المعتمدة".
- المادة رقم (15) " تقدم جميع الجهات التي تشملها الميزانية العامة والميزانيات المستقلة التقديرات المبدئية لمصروفاتها وإيراداتها الى الوزارة وفقاً لاتفاق الأهداف الاستراتيجية وبرامجها موزعة على الأنشطة الخاصة بكل برنامج ويحدد موعد تقديمه بالتعميم الذي يصدره الوزير في هذا الشأن".
- المادة رقم (16) "إذا تأخرت أي جهة اتحادية في تقديم مشروع ميزانيتها عن الميعاد المحدد بالتعميم المشار إليه في المادة (13) من هذا المرسوم بقانون، تقوم الوزارة – بعد إخطار الجهة المتأخرة – بإعداده بناءاً على برامج وإعتمادات السنة الجارية لهذه الجهة . . ."
- المادة رقم (24) "تعد الوزارة مشروع القانون السنوي لربط الميزانية العامة والميزانيات المستقلة ومشروع قرار ميزانية الخطة متوسطة المدى ويتولى مجلس الوزراء مناقشة المشروع وإعداده بالصيغة التي يوافق عليها".

www.government.ae

أبوظبي ، ص.ب : ٤٣٣ - هاتف : ٦٧٤ ٤٢٢٢ - فاكس : ٦٧١ ٣٣٣٣
دبي ، ص.ب : ١٥٦٥ - هاتف : ٣٩٣ ٩٣٣٣ فاكس : ٣٩٣ ٩٠٩٠

- المادة (26) "تخطر الوزارة كل جهة اتحادية فور صدور قانون ربط الميزانية السنوي بالإعتمادات المخصصة لها عن السنة المالية حسب أبواب ومجموعات وبنود الصرف إستناداً للأهداف الاستراتيجية وبرامجها وأنشطتها".

وبناءً عليه يرجى توجيه السادة المختصين لديكم للقيام بمايلي:

أولاً: مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2020 م:

تحديث مشروع ميزانيتها للسنة المالية 2020م وفقاً لنص المادة (12) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م على أن تكون تقديرات مصروفاتها طبقاً للسقف المحدد بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (2/47و/13م) لسنة 2016م المشار إليه أعلاه وفقاً للخطوات التالية:

1- مراجعة وتحديث البيانات الأساسية للموظفين متضمنة الإدارات والاقسام والمسميات الوظيفية بنظام الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية (بياناتي) والنظام المالي بالحكومة الاتحادية حسب رواتب شهر فبراير لعام 2019م.
2- التنسيق مع السادة المختصين بالهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية لمراجعة الرصيد المتبقي من الوظائف المستحدثة للتعيين والمستحدثة للترقية حتى نهاية شهر فبراير 2019م.
3- تحديث تخصيص الموظفين على الأنشطة والخدمات ضمن هيكل البرامج، وعلى الإدارات والأقسام ضمن الهيكل التنظيمي وحسب المواقع الجغرافية المختلفة، ويمكن الاطلاع على القواعد والأسس الإسترشادية المنظمة لعملية تخصيص التكلفة على الأنشطة والخدمات (الفرعية والتكميلية) لتحديث مشروع الميزانية للسنة المالية 2020م المنشورة على الموقع الالكتروني لوزارة المالية ضمن التشريعات والسياسات / الأدلة، أو بإستخدام الرابط التالي:
https://www.mof.gov.ae/ar/lawsAndPolitics/Manual/Documents/GEF.pdf
4- تحديث تقديرات المصروفات السلعية والخدمية والأصول الثابتة ضمن مجموعات الصرف الرئيسية موزعة على الأنشطة والخدمات ضمن هيكل البرامج، وحسب المواقع الجغرافية المختلفة.
5- تحديث تخصيص كافة المشروعات الرأسمالية الجديدة بعد إعتمادها من الجهات المختصة وتحديث مشروعات الاستكمال المدرجة على الأنشطة إن وجدت.
6- إعداد خطة التدفقات النقدية المطلوبة لتنفيذ ميزانيتها بشكل دقيق بحيث تعبر عن المتوقع صرفه أثناء تنفيذ ميزانية السنة المالية 2020م ويمكنها الإسترشاد بتقارير المنصرف الفعلي خلال السنة الجارية والسنوات السابقة.

أبوظبي ، ص.ب : ٤٣٣ - هاتف : ٤٢٢٢ ٦٧٤ - فاكس : ٣٣٣٣ ٦٧١ دبي ، ص.ب : ١٥٦٥ - هاتف : ٩٣٣٣ ٣٩٣ فاكس : ٣٩٣ ٩٠٩٠

7- يتعين على الجهات الاتحادية التي تتلقى دعم عيني إدراج كافة أشكال الدعم العيني وفق النماذج الخاصة بذلك حسب آخر مقترح تم إدخاله بالنظام الآلي لإعداد الميزانية وإرسالها كمرفقات أساسية ضمن مشروع الميزانية.

8- يتعين على الجهات الاتحادية التي لديها إيرادات ذاتية أن تراعي الدقة في التنبؤ بإيراداتها بالتنسيق مع إدارة الإيرادات العامة بوزارة المالية.

9- مراجعة وتدقيق كافة البيانات التي يتم تحميلها على النظام الآلي لإعداد الميزانية وفقاً للقواعد المعتمدة في هذا الشأن قبل إعتمادها وارسالها لوزارة المالية.

10- الجهات الاتحادية المرتبطة بالنظام الآلي لإعداد الميزانية ولم ترتبط بالنظام المالي للحكومة الاتحادية فيمكنها تحديث البيانات الأساسية للموظفين على النظام الآلي لإعداد الميزانية.

11- يتعين على الجهات الاتحادية التي لم ترتبط بالأنظمة المالية والإدارية للحكومة الاتحادية (النظام الآلي لإعداد الميزانية/ النظام المالي الاتحادي / نظام بياناتي) تحديث البيانات المالية لميزانياتها موزعة على مستوى مجموعات الصرف الرئيسية والبنود المحاسبية وذلك حتى تتمكن من تحميلها على النظام الآلي لإعداد الميزانية لاستكمال بيانات الميزانية العامة للاتحاد.

12- مراجعة وتدقيق وتحديث البيانات المالية للتصنيف الوظيفي من خلال مختلف أنواع النفقات بما يتوافق مع دليل التصنيف المعتمد المنشور على الموقع الالكتروني للوزارة ضمن التشريعات والسياسات / الأدلة أو بإستخدام الرابط التالي:

https://www.mof.gov.ae/_layouts/MOF/Publications/Ar/DocLib/expenditure%20classification.pdf

ثانياً: التخطيط المالي:

تأمل وزارة المالية من السادة المختصين لدى الجهات الاتحادية إعداد البرامج والخطط المالية متوسطة وطويلة الأجل لتحقيق التنمية المستدامة في الموارد المالية للدولة وبما يتوافق مع المعايير الدولية والشفافية في العمليات والإجراءات المالية لتحقيق أعلى معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمالية المستدامة مع الاسترشاد بالبنود التالية:

- مراجعة وتوثيق العمليات المحاسبية والممارسات القائمة وفقاً لدليل الإجراءات المالية الموحد للحكومة الاتحادية.
- وضع خطط لإجراء التحسينات بحسب أولوياتها للحد من المخاطر المالية.
- رفع وتحسين كفاءة الرقابة الداخلية على كافة العمليات المالية لدى الجهات الاتحادية.

www.government.ae

أبوظبي ، ص.ب : ٤٣٣ - هاتف : ٦٧٤ ٤٢٢٢ - فاكس : ٦٧١ ٣٣٣٣
دبي ، ص.ب : ١٥٦٥ - هاتف : ٣٩٣ ٩٣٣٣ فاكس : ٣٩٣ ٩٠٩٠

- الاسترشاد بالحساب الختامي وتقارير ديوان المحاسبة وبالمصروفات الفعلية خلال السنوات السابقة عند احتساب وتقدير المصروفات لمشروع ميزانية السنة المالية 2020م بشكل دقيق ومعبر عن الواقع الفعلي وتلبي المتطلبات والاحتياجات الفعلية للجهات الاتحادية واتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لزم الأمر.
- إعادة ترتيب الأولويات وتحليل وتقييم فرص ترشيد النفقات والاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة.

ثالثاً: الإيرادات المتوقعة:

استكمالاً لمشروع تحديث التنبؤ بالإيرادات المتوقعة تأمل وزارة المالية من السادة المختصين لدى الجهات الاتحادية مراعاة ما يلي:

- الالتزام بالنماذج المعدة من قبل إدارة الإيرادات العامة والمتوفرة بالنظام الآلي لإعداد الميزانية عبر الرابط التالي: https://federalepm.mof.gov.ae
- موافاة وزارة المالية بتحديثات تنبؤات الخاصة بإيرادات مشروع ميزانية السنة المالية 2020م في المواعيد المحددة التالية:
  - نهاية أبريل 2019م.
  - نهاية يوليو 2019م.
- عدم تقدير أية إيرادات لرسوم الخدمات الاتحادية بالزيادة تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (26م/3و) لسنة 2018م بعدم زيادة أية رسوم حكومية لمدة ثلاث سنوات.

رابعاً: دليل الإجراءات لإعداد الميزانية العامة:

يتم العمل بالدليل المعتمد لإجراءات إعداد الميزانية بالإضافة للقواعد والاجراءات التنظيمية والتعليمات التي تصدرها وزارة المالية والمنشورة على الموقع الالكتروني للوزارة ضمن التشريعات والسياسات / الأدلة، ويمكن الاطلاع عليها باستخدام الرابط التالي:

https://www.mof.gov.ae/_layouts/MOF/Publications/Ar/DocLib/budget%20planning.pdf

خامساً: الهدف الاستراتيجي للابتكار:

الالتزام بتخصيص الإعتمادات المالية الخاصة بمساهمة الجهة بالابتكار في القطاع الحكومي ضمن الهدف الاستراتيجي الخاص بالابتكار تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (8/220و/28م) لسنة 2015م والذي حدد 1% من الإعتمادات المالية للمجموعتين 22 و31 بالميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات الاتحادية المستقلة وذلك لدعم الابتكار في القطاع الحكومي الاتحادي سنوياً اعتباراً من السنة المالية 2015م.

سادساً: الموعد المحدد لتقديم مشروع الميزانية:

نأمل من كافة الجهات الاتحادية تقديم مشروع الميزانية لسنة 2020م إلى وزارة المالية في موعد غايته 2019/04/22م وسيتم نشر هذا التعميم بالإضافة إلى مواد التدريب الاخرى على الموقع الالكتروني للوزارة ضمن التشريعات والسياسات/ التعاميم، والنظام الآلي لإعداد الميزانية بإستخدام الرابط التالي:- https://federalepm.mof.gov.ae

وستقوم وزارة المالية بعقد ورش عمل تدريبية للسادة المختصين بإعداد مشروع الميزانية في بدأية شهر مارس 2019م كما أن الوزارة على أتم الاستعداد للرد على كافة الاستفسارات التي ترد من الجهات الاتحادية من خلال مركز الاتصال الموحد: البريد الالكتروني: info@mof.gov.ae ، ورقم الهاتف: (600533336) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

حمدان بن راشد آل مكتوم
نائب حاكم دبي وزير المالية

التاريخ: 26جمادى الآخرة 1440هـ

الموافق: 2019/03/03م

www.government.ae

أبوظبي ، ص.ب : ٤٣٣ - هاتف : ٦٧٤ ٤٢٢٢ - فاكس : ٦٧١ ٣٣٣٣
دبي ، ص.ب : ١٥٦٥ - هاتف : ٣٩٣ ٩٣٣٣ فاكس : ٣٩٣ ٩٠٩٠